



المجلس الوطني لشؤون الأسرة  
NATIONAL COUNCIL FOR FAMILY AFFAIRS

وثيقة عمل الفريق الوطني  
لحماية الأسرة من العنف الاسري





**وثيقة عمل الفريق الوطني  
لحماية الأسرة من العنف الأسري**

الإصدار الثاني - كانون أول ٢٠٠٩

## المفردات

**الفريق:** الفريق الوطني لحماية الأسرة.

**المجلس:** المجلس الوطني لشؤون الأسرة.

**الوثيقة:** وثيقة عمل الفريق الوطني لحماية الأسرة.

**العضو:** المؤسسة التي لها تمثيل في الفريق الوطني بعضو او اكثر.

## مقدمة.

يعتبر العنف الأسري ظاهرة متعددة الجوانب والوجوه ولا يمكن لأي مؤسسة منفردة التصدي لها مهما بلغت كفاءتها المؤسسية والبشرية. إن التعامل مع جميع جوانب مشكلة العنف الأسري وما يتطلبه ذلك من خدمات الوقاية والحماية يتطلب العمل المشترك والتنسيق بين جميع المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة، وتتجلى فاعلية هذه النهج في عملية رسم السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية في مجال حماية الأسرة خلال قيام المؤسسات الوطنية المعنية بالتنسيق فيما بينها لتقدير نوع البرامج والشاريع الوطنية الواجب اعتمادها للتعامل مع ظاهرة العنف الأسري وتحديد أدوار ومسؤوليات جميع الأطراف المشاركة فيها. ويمكن القول أن نهج المؤسسات هو بمثابة تقسيم العمل ما بين المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة، ويطلب هذا التقسيم تحديد أدوار ومسؤوليات كل منظمة شريكة وتحديد الأدوار والمسؤوليات المشتركة، ووضع نظم وإجراءات العمل المشترك.

وبناء على تجربة الأردن في الاستجابة للعنف داخل الأسرة من خلال مشروع حماية الأسرة - الذي تم تنفيذه خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٠ والذي تم دمجه تحت مظلة المجلس الوطني لشؤون الأسرة منذ تأسيس المجلس في العام ٢٠٠١ - أظهرت نتائجه أن أهم التحديات التي تواجه تنفيذ استراتيجيات وبرامج حماية الأسرة على المستوى الوطني هو ضعف نهج المؤسسات المتعددة. وأن أهمية هذا النهج تمثل من خلال إن إتباعه يتطلب درجة عالية من الفهم المشترك لظاهرة العنف الأسري وتحديد الأدوار والمسؤوليات لكافة الجهات المعنية وتطبيق مبدأ المسائلة للتأكد من تكامل تنفيذ البرامج والسياسات وتقديم الخدمات لضمان فاعليتها وعدم ازدواجيتها. وبناء على ذلك تم تطوير الإطار الوطني ليكون المرجعية الوطنية للعمل المشترك بين جميع المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة.



وانبعث عنه الخطة الاستراتيجية لحماية الأسرة والوقاية من العنف الأسري والتي تترجم هذا التوجه إلى أهداف وأنشطة تخدم الهدف المنشود، وتضع مؤشرات الأداء لكل نشاط بالإضافة إلى منهجية المتابعة والتقييم وألياتها، وكاعتراف برイヤدية الفريق الوطني وتقديرها لعمله وإنجازاته في التعامل مع مشكلة العنف الأسري وفي تعزيز الموارد حول قضايا حقوق الإنسان والمساواة والنوع الاجتماعي منح الفريق جائزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عام ٢٠٠٢ ولضمان مأسسة واستمرارية الفريق الوطني لحماية الأسرة جاءت هذه الوثيقة لتحديد آلية عمل الفريق بما يرسخ العمل الشاركي بين كافة المؤسسات الوطنية في مجال حماية الأسرة من العنف الأسري.



## ١. الفایة من الوثیقة

تنظم هذه الوثيقة اسس عمل الفريق الوطني لحماية الاسرة وتحدد علاقته بالجلس الوطني لشؤون الاسرة، كما وتحدد مهمة الفريق ودور الاعضاء في تفزيذ هذه المهمة، وتنظم عقد الاجتماعات وادامة الوثائق المتعلقة بعمل الفريق ووسائل التنسق والمتابعة.

## ٢. اهداف الوثيقة

تهدف الوثيقة الى ما يلي:

١. مأسسة عمل واستمرارية الفريق الوطني لحماية الاسرة بتحديد آلية عمل الفريق المبنية على العمل الشاركي بين كافة المؤسسات الوطنية في مجال حماية الأسرة من العنف الأسري.
٢. زيادة فرص تحقيق اهداف المجلس الوطني لشؤون الاسرة في ترسیخ فرص التشبيك والتنسيق بين المؤسسات الوطنية المعنية بحماية الاسرة من العنف الأسري.
٣. رفع مستوى التنسيق بين اعضاء الفريق والمؤسسات التي يمثلونها في رسم السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية في مجال حماية الاسرة من العنف الأسري.
٤. زيادة مستوى التنسيق والتعاون بين اعضاء الفريق والمؤسسات التي يمثلونها في متابعة تنفيذ البرامج الوطنية في مجال حماية الاسرة من العنف الأسري.
٥. تحسين اداء الفريق من حيث انجاز الاعمال المخطط لها.
٦. تحسين نوعية مخرجات عمل الفريق.

## ٣. ادامة الوثيقة

تولى ادارة برامج الاسرة / برنامج حماية الاسرة في المجلس الوطني لشؤون الاسرة مسؤولية ادامة هذه الوثيقة من تعديل وتحلير وتوزيع على المعنيين، ويتم مراجعتها مرة كل سنه من قبل الفريق بالاستعانة بخبراء في المجال، وفي حال وجود تعديلات او تحسينات عليها يتم اعداد اصدار جديد منها موافق برقم الاصدار والسنة، ثم توزع على المؤسسات الاعضاء وعلى المعنيين.



#### ٤. سجل التعديلات.

الاصدار	تاريخ تفعيلها	التغييرات
الاول	٢٠٠٧ ايلول	الاصدار الاساس
الثاني	٢٠٠٩ كانون اول	الاصدار المعدل

#### ٥. رؤية الفريق.

"أسرة متماسكة اجتماعياً، ومتمنكة اقتصادياً، وخلالية من العنف، ومتواهدة ومترابحة، وفاعلة في مجتمعها، ومنتمية إلى وطنها، توفر الحماية والرعاية والنمو لفرادها".

#### ٦. عضوية الفريق.

يتكون الفريق من اعضاء يمثلون المؤسسات التالية:

- الامين العام للمجلس الوطني لشؤون الاسرة.
- أمين عام وزارة الداخلية.
- أمين عام وزارة التنمية الاجتماعية.
- أمين عام وزارة التربية والتعليم للشؤون الفنية.
- أمين عام وزارة الصحة للشؤون الفنية.
- أمين عام وزارة الاوقاف والشئون وال المقدسات الاسلامية.
- أمين عام وزارة التخطيط والتعاون الدولي.
- أمين عام وزارة العدل.
- المفوض العام للمركز الوطني لحقوق الانسان.
- مدير عام المركز الوطني لطبع الشعري.
- مساعد مدير الامن العام للشرطة القضائية - مديرية الامن العام



- مدير ادارة حماية الاسرة - مديرية الامن العام.
- مدير عام مؤسسة نهر الاردن.
- أمن عام اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة.
- المجلس القضائي.
- رئيسة اتحاد المرأة الاردنية.
- مدير مركز التوعية والارشاد الاسري.
- مدير معهد العناية بصحة الاسرة - مؤسسة نور الحسين.
- مدير معهد الملكة زين الشرف التنموي.
- ممثل دائرة قاضي القضاة.
- مدير برامج الاسرة - المجلس الوطني لشؤون الاسرة

وعلى ادارات المؤسسات الاعضاء اختيار وتنصيب عضو يمثلاها يتمتع بالمؤهلات والصفات التالية:

- أ. خبرة وظيفية او عملية في مجال حماية الاسرة.
- ب. معرفة واطلاع على قضايا حماية الاسرة الاردنية.
- ج. التمتع بالصلاحيات والسلطات الكافية في مؤسسته للقيام بمهام عضويته الواردة في المادة 15 تاليا.

ويحق للمجلس الوطني لشؤون الاسرة وبالتنسيق مع الفريق اضافة عضوية اي جهة وطنية لعضوية الفريق الوطني لحماية الاسرة.

## ٧. مدة العضوية

تكون مدة العضوية في الفريق ثلاث سنوات قابلة للتجديد، ويتم إبلاغ المؤسسة بتغيير ممثليها بعد ثلاثة اجتماعات متتالية كتابياً بالفاء عضويته وطلب بتنصيب عضو جديد غيره. وفي حال جرى تغيير لوظيفة العضو - ممثل المؤسسة العضو - على إدارة المؤسسة أعلام أمانة سر الفريق كتابياً بالتغيير وباسم العضو الذي سيتمثلها بدلاً عن العضو السابق.

## ٨. رئاسة الفريق

يكون أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة بصفته الوظيفية رئيساً للفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف، ويتم انتخاب نائباً للرئيس من قبل أعضاء الفريق.

## ٩. أمانة السر.

يقوم مدير برامج الأسرة بمهام أمين سر الفريق، ويقوم برنامج حماية الأسرة / إدارة برامج الأسرة في المجلس بالمهام التنسيقية واللوجستية الالزام.

## ١٠. الاجتماعات.

يجتمع الفريق شهرياً بدعوة من رئيسه لمناقشة جدول أعمال مع مسبقاً من قبل أمانة سر الفريق، ويمكن أن يجتمع الفريق استثنائياً بطلب من قبل أحد أعضاء لمناقشة جدول أعمال ي يقوم العضو طالب الاجتماع باعداده وتقدميه إلى أمين السر، الذي ينسق مع الرئيس أو نائبه ليقوما بتوزيعه على الأعضاء، والدعوة لاجتماع استثنائي.

## ١١. جدول أعمال الاجتماع.

يقوم أمين السر باعداد جدول أعمال الاجتماع بالتنسيق مع الرئيس ونائبه وبالتشاور مع الأعضاء، ثم توقيع الجدول وارساله مع دعوة الاجتماع إلى الأعضاء قبل خمسة أيام من موعد الاجتماع.



## ١٢. محاضر الاجتماع.

تقوم امانة سر الفريق برصد مجريات الاجتماع وتوثيق القرارات، وبعد انتهاء الاجتماع تقوم باعداد محاضر للاجتماع وارساله للاعضاء قبل الاجتماع التالي لأخذ ملاحظاتهم عليه واعتماده من قبلهم.

## ١٣. السجلات والوثائق.

يتم الاحتفاظ بجداول الاعمال ومحاضر الاجتماع والوثائق المتعلقة بعمل الفريق من قبل امين سر الفريق وبرنامج حماية الاسرة في المجلس في ملفات مفهرسة حسب طبيعة السجل والوثيقة والمواضيع والتاريخ.

وتكون امانة السر مسؤولة عن تزويد الاعضاء بالوثائق الازمة للاجتماعات، كما تكون مسؤولة عن طلب الوثائق من الاعضاء المعينين، وتحتفظ بالوثائق والملفات التالية:

- أ. سجل حضور الاجتماع.
- ب. ملف جداول الاعمال.
- ج. ملف محاضر الاجتماعات.
- د. ملف المتابعة والتقييم: تقرير المرحلة لمؤسسة العضو (تقرير انجاز).

هـ. الخطة السنوية للفريق: في شهر ١، تراجع في شهر ٢، ٦، ٩، وتقييم في شهر ١٢.

## ٤. مهام الفريق .

تكون مهمة الفريق واعصائه كما يلي:

- أ. تقديم المشورة الفنية للمشاريع الوطنية لحماية الاسرة التي يشرف عليها المجلس او شركاء المجلس.
- ب. الاشراف على تطبيق وثيقة الاطار الوطني لحماية الاسرة والاجراءات المنبثقة عنها وتنفيذ الخطة الاستراتيجية لحماية الاسرة واصدار التقارير.
- ج. متابعة تنفيذ توصيات المؤتمرات العربية والاقليمية المتعلقة بحماية الاسرة.
- د. البحث عن تمويل للمشاريع وبرامج المؤسسات الممثلة في الفريق وفق الخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الاسرة.



#### ١٥. مهام أعضاء الفريق.

تكون مهمة اعضاء الفريق كما يلي:

- أ. الالتزام بحضور اجتماعات الفريق ومشاركة في فعاليات الفريق ونشاطاته.
- ب. متابعة نشاطات ومشاريع وبرامج حماية الأسرة في مؤسسته وتقديم التقارير الدورية عن نتائج هذه النشاطات والمشاريع والبرامج.
- ج. إعداد وتقديم الخطط السنوية التي تعدها مؤسسته وفق الخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الأسرة والوقاية من العنف.
- د. المشاركة في تقديم خبراته ومهاراته لمصلحة نجاح نشاطات وأهداف فريق حماية الأسرة والخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الأسرة.
- هـ. المشاركة في اللجان المتخصصة التي يكلفها الفريق بمهمة محددة .

#### ١٦. مهام المجلس الوطني لشؤون الأسرة.

تتمثل مهمة المجلس الوطني لشؤون الأسرة كما يلي:

- أ. استضافة الفريق وتوفير ما يلزم لتسهيل قيامه بمهامه.
- بـ. القيام بمهام أمانة سر الفريق.
- جـ. توفير الخبرات الفنية الخاصة بحماية الأسرة في المجالات التالية:
  - ١ـ. تحليل التشريعات.
  - ٢ـ. إعداد ملخصات السياسات.
  - ٣ـ. إجراء الدراسات والابحاث.
  - ٤ـ. توفير المعلومات والتقارير.
- ـ. إدارة وتصميم حملات حشد التأييد لقضايا حماية الأسرة.
- ـ. تدريب ضباط ارتباط المؤسسات الممثلة للفريق على نظام المتابعة والتقييم المستخدم في المجلس.
- ـ. توفير نظام متابعة لحالات العنف الأسري يتضمن الاجراءات المتبعة في كل مؤسسة واستجابتها لحالات العنف الأسري.
- ـ. الإشراف على عملية تشكيل وإعادة تشكيل الفريق، واستمرارية العضوية وابعادها.